



الوفاء العراقية

وهقايعة عيراقى

الجريدة الرسمية لجمهورية العراق
رؤسامةى قهرمى كؤمارى عيراقى

محتويات
العدد
٤٥٦٩

- قانون رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩ قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
- مراسيم جمهورية رقم (٧٢) و (٧٣) لسنة ٢٠١٩ .
- قرارات صادرة عن لجنة تجميد أموال الارهابيين رقم (٤٤) و (٤٥) و (٤٦) لسنة ٢٠١٩ .

العدد ٤٥٦٩ ٤ جمادى الأولى ١٤٤١ هـ / ٣٠ كانون الأول ٢٠١٩ م السنة الحادية والستون
رؤساره ٤٥٦٩ ٤ جمادى يه كه م ١٤٤١ ك / ٣٠ كانونى يه كه م ٢٠١٩ ز سالى شهستا ويه كه مين



الفهرس

الرقم	الموضوع	الصفحة
قوانين		
٣١	المفوضية العليا المستقلة للانتخابات	١
مراسيم جمهورية		
٧٢	تعيين قضاة في الصنف الرابع من صنوف القضاة	١٢
٧٣	تعيين زياد خلف خليل خاير مديراً عاماً للدائرة المالية في ديوان رئاسة الجمهورية	١٣
قرارات		
٤٤	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	١٤
٤٥	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٣٠
٤٦	صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين	٣٤

قوانين

باسم الشعب
رئاسة الجمهورية

قرار رقم (٣٠)

بناءً على ما أقره مجلس النواب طبقاً لأحكام البند (أولاً) من المادة (٦١) والبند (ثالثاً) من المادة (٧٣) من الدستور.
قرر رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٣/١٢/٢٠١٩
إصدار القانون الآتي :

رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩

قانون

المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

(الفصل الأول)

المادة -١- تؤسس بموجب هذا القانون هيئة تسمى (المفوضية العليا المستقلة للانتخابات) وهي هيئة مهنية مستقلة ومحايدة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري وتخضع لرقابة مجلس النواب ، وتتولى الآتي:

أولاً: وضع الانظمة والتعليمات المعتمدة في الانتخابات والاستفتاءات الاتحادية والاقليمية والمحلية في جميع أنحاء العراق لضمان تنفيذها بصورة عادلة ونزيهة.

ثانياً: القيام بالإعلان وتنظيم وتنفيذ أنواع الانتخابات والاستفتاءات كافة الاتحادية والمحلية في المحافظات غير المنتظمة في إقليم والاشراف عليها وفق احكام الدستور في جميع أنحاء العراق.

قوانين

ثالثاً: تقوم هيئة الاقاليم للانتخابات بالتنسيق والتعاون مع المكتب الوطني بمهام الادارة والنظم الانتخابية الاتحادية الخاصة بالاقليم تحت اشراف المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

(الفصل الثاني)

المادة - ٢ - تتألف المفوضية العليا المستقلة للانتخابات من:

أولاً: مجلس المفوضين.

ثانياً: الادارة الانتخابية.

المادة - ٣ - يتكون مجلس المفوضين من تسعة اعضاء وعلى النحو الاتي:

أولاً: خمسة من قضاة الصنف الاول يختارهم مجلس القضاء الاعلى من بين مجموع المرشحين مع مراعاة العدالة بين المناطق الاستثنائية.

ثانياً: اثنان من قضاة الصنف الاول يختارهم مجلس القضاء الاعلى من بين مجموع المرشحين يرسلهم مجلس القضاء في اقليم كردستان مع مراعاة توزيعهم على المناطق الاستثنائية في الاقليم.

ثالثاً: اثنان من اعضاء مجلس الدولة من المستشارين حصراً والمرشحين من مجلس الدولة يختارهم مجلس القضاء الاعلى.

رابعاً: يتم اختيار المذكورين في البنود (اولا وثانياً وثالثاً) بالقرعة المباشرة في مجلس القضاء الاعلى بحضور ممثل الامم المتحدة ومن يرغب من وسائل الاعلام والمنظمات والنقابات.

خامساً: يراعى تمثيل المرأة في اختيار مجلس المفوضين للاعضاء التسعة.

المادة - ٤ - يشترط فيمن يرشح لمجلس المفوضين ما يأتي:

أولاً: أن يكون عراقياً مقيماً في العراق اقامة دائمية.

ثانياً: أن يكون حسن السيرة والسلوك.

قوانين

ثالثاً: أن يكون مستقلاً من الناحية السياسية.

رابعاً: أن لا يكون مشمولاً بقانون الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة.

خامساً: غير محكوم بجريمة مخلة بالشرف او أثرى بشكل غير مشروع على حساب المال العام بحكم قضائي بات وان شمل بعفو عام أو خاص.

المادة - ٥- يتولى مجلس القضاء الاعلى ارسال اسماء اعضاء مجلس المفوضين التسعة الذين تم اختيارهم طبقاً لما ورد في المادة (٣) من هذا القانون الى رئاسة الجمهورية لغرض اصدار المرسوم خلال مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.

المادة - ٦- تُعقد الجلسة الأولى لمجلس المفوضين برئاسة أكبر الأعضاء (التسعة) سناً لانتخاب ما يأتي:

أولاً: رئيس للمجلس من بين أحد أعضائه من القضاة.

ثانياً: نائب للرئيس ومقرر للمجلس من أعضائه الآخرين.

المادة - ٧- أولاً: تكون ولاية أعضاء مجلس المفوضين لمدة (٤) اربع سنوات غير قابلة للتديد تبدأ من تاريخ إصدار المرسوم الجمهوري مع مراعاة ما ورد بأحكام البند (ثانياً) من هذه المادة.

ثانياً: رئيس المجلس هو الممثل القانوني للمفوضية وله بموجب ذلك تمثيلها امام الغير.

ثالثاً: يمارس الرئيس او من ينوب عنه الصلاحيات الآتية:

أ. إدارة أعمال المجلس التنظيمية والإدارية.

ب. الدعوة لانعقاد اجتماعات المجلس وتروئسها بما في ذلك اي اجتماع يطلبه اربعة من أعضاء المجلس على الأقل.

ج. اي مهمات اخرى يكلفه بها المجلس.

رابعاً: يؤدي رئيس مجلس المفوضين وعضاؤه اليمين القانونية أمام رئيس مجلس القضاء الاعلى وبالصيغة الآتية:

قوانين

(أقسمُ بالله العليّ العظيم أن أؤديّ مسؤولياتي القانونية والمهنيّة بأمانةٍ وتفانٍ وإخلاص وأعملُ على إنجاز المهامّ الموكّلة إليّ باستقلالٍ وحيادٍ والله على ما أقوله شهيد)

خامساً: يكون اجتماع المجلس صحيحاً بالأغلبية المطلقة لعدد أعضائه وتتخذ قراراته بالأغلبية المطلقة لعدد أعضائه وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس.

المادة - ٨- ينتخب أعضاء مجلس المفوضين من بين أعضائه رئيساً للإدارة الانتخابية يمارس أعماله لمدة لاتزيد على (١) سنة غير قابلة للتجديد.

المادة - ٩- ترتبط بمجلس المفوضين الدوائر الآتية:

أولاً: الأمانة العامة لمجلس المفوضين: يديرها موظف بدرجة مدير عام حاصل على شهادة جامعية أولية في الأقل ومن ذوي الخبرة والاختصاص وله خدمة فعلية لا تقل عن (١٠) عشر سنوات تتولى الاعمال الإدارية والتنظيمية الخاصة بالمجلس.

ثانياً: دائرة شؤون الأحزاب والتنظيمات السياسية: يديرها موظف بدرجة مدير عام من ذوي الخبرة والاختصاص حاصل على شهادة عليا في القانون أو العلوم السياسية وله خدمة فعلية لا تقل عن (١٠) عشر سنوات تتولى اصدار اجازة تأسيس الأحزاب ومتابعة أعمالها ونشاطاتها وفقاً لقانون الأحزاب السياسية رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥ أو أي قانون يحلّ محله.

(الفصل الثالث)

صلاحيات مجلس المفوضين

المادة - ١٠- يمارس مجلس المفوضين الصلاحيات الآتية:

أولاً: المصادقة على سجل الناخبين.

ثانياً: المصادقة على سجل الكيانات السياسية لغرض خوض الانتخابات.

قوانين

- ثالثاً: المصادقة على سجل قوائم المرشحين للانتخابات.
- رابعاً: اعتماد مراقبي الانتخابات ووكلاء الكيانات السياسية والإعلاميين والمراقبين الدوليين.
- خامساً: البت في الشكاوى والطعون الانتخابية كافة وتكون قراراته قابلة للطعن امام الهيئة القضائية للانتخابات.
- سادساً: المصادقة على اجراءات العد والفرز.
- سابعاً: المصادقة على النتائج النهائية للانتخابات والاستفتاء والاعلان عنها بعد المصادقة عليها من الجهات القضائية المختصة باستثناء نتائج انتخابات مجلس النواب التي تصادق عليها المحكمة الاتحادية العليا.
- ثامناً: وضع الانظمة والتعليمات التي تحفظ للعملية الانتخابية نزاهتها.
- تاسعاً: المصادقة على هيكلية المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والتعيينات في الوظائف العليا فيها كافة.
- عاشراً: رسم السياسة المالية للمفوضية.
- حادي عشر: اختيار رئيس للادارة الانتخابية من بين اعضائه ولاتتجاوز مدة اشغاله للادارة الانتخابية اكثر من (١) سنة غير قابلة للتجديد.
- ثاني عشر: منح المخصصات التي يراها مناسبة لموظفي المفوضية من غير أعضاء مجلس المفوضين والمديرين العميين على ألا تتجاوز ٢٠٠% من مجموع ما يتقاضونه شهرياً.
- ثالث عشر: وضع نظام داخلي خاص بالمفوضية.
- رابع عشر: اعتماد الطريقة المناسبة لنشر قراراته باللغتين الرسمية خلال (٣) ثلاثة ايام من تاريخ صدورها.
- خامس عشر: إعداد تقارير فصلية عن عمل المفوضية وتقديمها الى مجلس النواب.

قوانين

سادس عشر: نشر الثقافة الانتخابية وتوعية الناخبين وتعزيز الممارسة الديمقراطية بالوسائل المتاحة.

المادة - ١١ - أولاً: تنتهي العضوية في مجلس المفوضين لأحد الاسباب الآتية:

- أ. قبول استقالة عضو المجلس.
- ب. وفاة عضو المجلس.
- ج. عجز عضو المجلس عن القيام بواجباته بتقرير طبي صادر عن لجنة طبية مختصة.

ثانياً: اذا شغل احد مقاعد مجلس المفوضين لأحد الاسباب المذكورة في هذه المادة فيتم استبداله بعضو يجري اختياره من الفئة نفسها وبالآلية المنصوص عليها في هذا القانون.

المادة - ١٢ - أعضاء مجلس المفوضين غير قابلين للعزل أو الإقالة الا في حالة صدور حكم قضائي بات بحق عضو المجلس عن جريمة مخلة بالشرف أو جناية أو اعفائهم بعد استجواب في مجلس النواب وفقاً لاحكام المادة (٦١ - ثامناً - هـ) من الدستور.

المادة - ١٣ - أولاً: لرئيس مجلس المفوضين صلاحيات الوزير المختص فيما يتعلق بعمل المفوضية.

ثانياً: يخير رئيس مجلس المفوضين واعضاؤه بين ما يتقاضونه من راتب ومخصصات من دوائهم السابقة أو مكافأة مالية تعادل ما يتقاضاه وكيل الوزارة من راتب ومخصصات.

ثالثاً: يخير رئيس وأعضاء مجلس المفوضين عند انتهاء عملهم بين ان يعودوا الى عملهم السابق او يحالوا الى التقاعد على ان يتقاضوا راتباً تقاعدياً بنسبة ٨٠% مما يتقاضونه خلال عملهم.

رابعاً: تحتسب الخدمة في المفوضية خدمة فعلية لأغراض العلاوة والترفيه والتقاعد.

قوانين

(الفصل الرابع)

الإدارة الانتخابية

المادة - ١٤ - أولاً: تتألف الإدارة الانتخابية من المكتب الوطني والمكاتب الانتخابية في الاقليم والمحافظات وفقاً لهيكلية يتم اقتراحها من قبل رئيس الإدارة الانتخابية ويصادق عليها مجلس المفوضين.

ثانياً: تتولى الإدارة الانتخابية تنفيذ القرارات واللائحة والإجراءات الصادرة عن مجلس المفوضين وإعداد الخطط الفنية والعملياتية لأي عملية انتخابية ومتابعة التشكيلات الإدارية التابعة لها وإدارة الأعمال الإدارية والنشاطات الفنية الخاصة بالشأن الانتخابي.

المادة - ١٥ - يتولى مجلس المفوضين اختيار معاونين لرئيس الإدارة الانتخابية وكما يأتي:

أولاً: معاون رئيس الإدارة الانتخابية للشؤون الفنية - يديرها موظف بدرجة مدير عام حاصل على شهادة جامعية أولية في الأقل ومن ذوي الخبرة والاختصاص المناسب لا تقل خبرته عن (١٠) عشر سنوات يتولى متابعة تنفيذ النشاطات ذات الطابع العملي والإجرائي والإشراف على عمل دائرة العمليات ودائرة الاعلام والاتصال الجماهيري في المكتب الوطني والجوانب الفنية في مكاتب المحافظات.

ثانياً: معاون رئيس الإدارة الانتخابية للشؤون الإدارية والمالية - يديرها موظف بدرجة مدير عام حاصل على شهادة جامعية أولية في الأقل في الاختصاصات الإدارية او المحاسبية او القانونية ، ومن ذوي الاختصاص ولا تقل خبرته عن (١٠) عشر سنوات يتولى متابعة تنفيذ النشاطات ذات الطابع القانوني والإداري والمالي والإشراف على عمل الدائرة الإدارية والقانونية والدائرة المالية في المكتب الوطني والجوانب الإدارية في مكاتب المحافظات.

قوانين

المادة - ١٦ - يتكون المكتب الوطني مما يأتي:

أولاً: الدائرة الإدارية والمالية: يديرها موظف بدرجة مدير حاصل على شهادة جامعية اولية في الاختصاصات الإدارية او المالية أو الاختصاصات المناسبة لا تقل خبرته عن (١٠) عشر سنوات، يتولى مسؤولية الأمور الإدارية والتنظيمية للمفوضية وموظفيها ومواردها البشرية ومسؤولية الشؤون المالية والتدقيق والرقابة الداخلية لها.

ثانياً: الدائرة القانونية: يديرها موظف بدرجة مدير حاصل على شهادة جامعية اولية في القانون ولا تقل خبرته عن (١٠) عشر سنوات ويتولى:

- أ. متابعة تنفيذ القوانين والانظمة والتعليمات المتعلقة بعمل المفوضية.
- ب. متابعة القضايا والدعاوى التي تكون المفوضية طرفاً فيها وتمثيل المفوضية امام المحاكم والهيئات بوكالة تصدر عن رئيس المفوضية.
- ج. تقديم المقترحات وابداء الرأي والمشورة القانونية في جميع المسائل التي يعرضها عليه رئيس الادارة الانتخابية او معاوناه.

ثالثاً: دائرة العمليات وتكنولوجيا المعلومات: يديرها موظف بدرجة مدير حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل لا تقل خبرته عن (١٠) عشر سنوات في اختصاصات علوم وهندسة الحاسبات او الاختصاصات الادارية لتوفير الدعم التقني لتطوير اداء المفوضية في المكتب الوطني والمحافظات ويتولى مسؤولية ادارة النشاطات ذات الطابع الفني الخاص بالعمليات الانتخابية على وفق الجدول الزمني الخاص بالعملية الانتخابية.

رابعاً: دائرة الاعلام والاتصال الجماهيري: يديرها موظف بدرجة مدير حاصل على شهادة جامعية اولية في الأقل في الاختصاصات المناسبة وبخبرة لا تقل عن (١٠) عشر سنوات وتتولى تغطية نشاطات المفوضية ، وإبراز أهمية تلك النشاطات ، ونشرها عبر وسائل الإعلام ، والاسهام في تطوير البرامج وتهيئة مفردات الخطة الاعلامية للعملية الانتخابية في المكتب الوطني

قوانين

ومكاتب المحافظات واعتماد الوكلاء والمراقبين واستلام قوائم المرشحين والقيام بنشاطات التوعية الانتخابية.

المادة - ١٧- أولاً: يدير مكاتب المحافظات الانتخابية موظف بدرجة مدير حاصل على شهادة جامعية أولية في الأقل في الاختصاصات المناسبة وبخبرة لا تقل عن (١٠) عشر سنوات ويكون مسؤولاً عن ادارة الانتخابات في المحافظة امام مجلس المفوضين ورئيس الادارة الانتخابية.

ثانياً: ترتبط مكاتب المحافظات الانتخابية ومكاتب الاقليم بالإدارة الانتخابية.

(الفصل الخامس)

الشكاوى

المادة - ١٨- أولاً: يتمتع مجلس المفوضين بسلطة البت في الشكاوى المقدمة اليه، ويحيل مجلس المفوضين القضايا الجزائية الى السلطات المختصة ان وجد دليلاً على سوء تصرف يتعلق بنزاهة العملية الانتخابية.

ثانياً: يملك المجلس السلطة الحصرية لحل النزاعات الناجمة عن إعداد وتنفيذ الانتخابات الوطنية وعلى مستوى إقليم او على مستوى المحافظات ويجوز له ان يفوض الصلاحية للإدارة الانتخابية لحل المنازعات لحظة وقوعها.

المادة - ١٩- أولاً: يشكل مجلس القضاء الاعلى هيئة قضائية للانتخابات تتألف من ثلاثة قضاة غير متفرغين لا يقل صنف اي منهم عن الصنف الاول للنظر في الطعون المحالة اليها من مجلس المفوضين أو المقدمة من المتضرر من قرارات المجلس مباشرة الى الهيئة القضائية.

ثانياً: لا يجوز الطعن بقرارات مجلس المفوضين الا امام الهيئة القضائية للانتخابات في الأمور المتعلقة في العملية الانتخابية حصراً.

ثالثاً: تعد قرارات الهيئة القضائية للانتخابات باتة.

قوانين

المادة - ٢٠ - أولاً: للحزب السياسي أو المرشح الطعن بقرار مجلس المفوضين خلال (٣) ثلاثة ايام تبدأ من اليوم التالي لنشره، ويقدم طلب الطعن الى المكتب الوطني أو أي مكتب انتخابي للمفوضية أو بصورة مباشرة الى الهيئة القضائية.
ثانياً: يتولى مجلس المفوضين الإجابة على طلبات الهيئة القضائية للانتخابات واستفساراتها بشأن الطعون خلال مدة لا تتجاوز سبعة ايام عمل من تاريخ ورودها اليها.

ثالثاً: تبت الهيئة القضائية للانتخابات في الطعن المقدم خلال مدة لا تزيد على (١٠) عشرة ايام عمل من تاريخ اجابة مجلس المفوضين على الطعن.

(الفصل السادس)

الاحكام الختامية

المادة - ٢١ - للمفوضية الاستعانة بخبراء من مكتب المساعدة الانتخابي التابع للأمم المتحدة في مراحل الاعداد والتحضير واجراء الانتخابات والاستفتاءات.

المادة - ٢٢ - للمفوضية موازنة سنوية مستقلة يتم اعدادها وفقاً للأسس والقواعد تقترح من الإدارة الانتخابية ويصادق عليها مجلس المفوضين ويقدمها مجلس الوزراء ضمن الموازنة العامة الاتحادية للدولة وتخضع لرقابة ديوان الرقابة المالية الاتحادي.

المادة - ٢٣ - تتولى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات تعيين منسوبيها كافة وفقاً لقانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ وقانون الملاك رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٠ والتعليمات النافذة بهذا الشأن وتعديلاته أو أي قانون يحل محله .

المادة - ٢٤ - يدعو رئيس مجلس القضاء الاعلى الجهات المرشحة المذكورة في المادة (٣) لتقديم اسماء المرشحين فور المصادقة على هذا القانون لاغراض الدورة الاولى.

المادة - ٢٥ - أولاً: يلغى قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ وتعديلاته.

قوانين

ثانياً: يحال اعضاء مجلس المفوضين الحاليون الى التقاعد اسوة باقرانهم من المفوضين السابقين استثناءً من احكام قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ المعدل او تثبيتهم في مؤسسات الدولة بما يتلاءم مع مهامهم ودرجاتهم الوظيفية الاخيرة .

ثالثاً: ينقل المدراء العامون الحاليون (المثبتون والمكلفون) بدرجتهم وتخصيصهم المالي (مدير عام) خارج ملاك المفوضية الى مؤسسات الدولة ويحال من يرغب منهم الى التقاعد استثناءً من احكام قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ المعدل.

رابعاً: ينقل معاونو المدراء العامين في المفوضية الحالية مع الدرجة والتخصيص المالي الى مؤسسات الدولة او احالة من يرغب منهم الى التقاعد استثناءً من قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ المعدل ويعفى رؤساء الاقسام ومدراء الشعب الحاليون من مناصبهم.

المادة -٢٦- لا يعمل بأي نص يتعارض وأحكام هذا القانون.

المادة -٢٧- يعين المدراء العامون بموجب هذا القانون في المفوضية من خارج كوادر المفوضية الحالية.

المادة -٢٨- ينفذ هذا القانون من تاريخ اقراره في مجلس النواب وينشر في الجريدة الرسمية.

برهم صالح

رئيس الجمهورية

الأسباب الموجبة

بغية إجراء انتخابات حرة نزيهة يطمئن لنتائجها الناخب، وضماناً لشفافية أكبر وانسجاماً مع التوجهات الإصلاحية التي طالب بها الشعب،
شرّع هذا القانون.

مراسيم جمهورية

مرسوم جمهوري

رقم (٧٢)

استناداً الى أحكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور والمادة (السابعة عشر) من قانون المعهد القضائي رقم (٣٣) لسنة ١٩٧٦ والبند (أولاً) من المادة (٣٦) من قانون التنظيم القضائي رقم (١٦٠) لسنة ١٩٧٩، وبناءً على ماعرضه رئيس مجلس القضاء الأعلى. رسمنا بما هو آتٍ:-

أولاً: يُعيّن السادة المدرجة اسماؤهم في أدناه قضاة في الصنف الرابع من صنوف القضاة والتي تبدأ بالتسلسل (١). علي خليل محمد وتنتهي بالتسلسل ١٨. شيرين عبدالرزاق عكلة).

- | | |
|-------------------------|---------------------------|
| ١. علي خليل محمد | ٢. سيف علي مهدي |
| ٣. أحمد حميد غثيث | ٤. حارث محمد حسن محسن |
| ٥. أحمد عبيد جبر | ٦. علي محمد نجم |
| ٧. عباس ارحيم محسن | ٨. حبيب عناد ياسين |
| ٩. حسين ياسر عويد | ١٠. مهند حردان فرحان |
| ١١. عامر ياس خضير | ١٢. علي مظهر محمد |
| ١٣. ايمان سعود دعيو | ١٤. حيدر عباس عبيد |
| ١٥. حيدر محمد علي سعدون | ١٦. احمد حمزة خلف |
| ١٧. احمد جبار مجيد | ١٨. شيرين عبد الرزاق عكلة |

ثانياً: على رئيس مجلس القضاء الاعلى تنفيذ هذا المرسوم .

ثالثاً: يُنفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية .

كتب ببغداد في اليوم العشرين من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هجرية
الموافق لليوم السابع عشر من شهر كانون الأول لسنة ٢٠١٩ ميلادية

برهم صالح

رئيس الجمهورية



مراسيم جمهورية

مرسوم جمهوري

رقم (٧٣)

استناداً الى أحكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور والمادة (٢٧) من النظام الداخلي لرئاسة الجمهورية رقم (٢) لسنة ٢٠١٩ .
رسمنا بما هو آتٍ :-

- أولاً: يُعيّن زياد خلف خليل خاير مديراً عاماً للدائرة المالية في ديوان رئاسة الجمهورية .
- ثانياً: على رئيس ديوان رئاسة الجمهورية تنفيذ هذا المرسوم .
- ثالثاً: يُنفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية .

كتب ببغداد في اليوم السادس والعشرين من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٤١ هجرية
الموافق لليوم الثالث والعشرين من شهر كانون الأول لسنة ٢٠١٩ ميلادية

برهم صالح

رئيس الجمهورية

قرارات

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٩

بناءً على ما عرضه مجلس القضاء الأعلى / رئاسة محكمة استئناف نينوى الاتحادية / محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب بموجب كتابه ذي العدد : ١٠٩٤٣ ، المؤرخ في ٢٧/٦/٢٠١٩ ، واستناداً الى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة الى اللجنة .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية السادسة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢ ، ما يأتي :

أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية العائدة الى الأشخاص المثبتة أسماؤهم في القائمة المرافقة ربطاً والتي تبدأ بالتسلسل (١ . علي يونس ياسين احمد المكنى أبو حسين) وتنتهي بالتسلسل (٢٥٠ . علي وائل حضيرى مناور المكنى أبو ايسر) .

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره.

ثالثاً: إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملائمة بشأن المشار اليهم آنفاً .

رابعاً: يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠١٩/١٢/١٥

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجتمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
١	علي يونس ياسين احمد (أبو حسين)	١٩٦٢	ناجدة محمد يحيى	٢٠١٩/٥/٧
٢	عماد احمد سليمان ساير (أبو ليلي)	١٩٧٣	أضويه عبد الله حمادة	٢٠١٩/٥/٧
٣	عماد حسين علي حسن (عماد)	١٩٩٥	صبحة حمدي	٢٠١٩/٥/٧
٤	عماد صباح خليل امين الطائي (أبو حسن)	١٩٩٥	خميسة محمود حسن	٢٠١٩/٥/٧
٥	عماد نوري فرحان صالح صالح (أبو انس)	١٩٨٠	سكيمه محمد	٢٠١٩/٥/٧
٦	عمار داود محمد (أبو ياسر)	١٩٨٧	شاهة محمد حسين	٢٠١٩/٥/٧
٧	احمد خلف سليمان محمد المكنى (أبو ايمن)	١٩٧٧	خنسة خضر محمد	٢٠١٩/٥/١٦
٨	احمد خليل ابراهيم زيدان (المكنى عماد)	١٩٩٨	سورية رمضان	٢٠١٩/٥/١٦
٩	احمد شهاب احمد فتاح (المكنى ابو علي)	١٩٩٤	سمية محمد احمد	٢٠١٩/٥/١٦
١٠	احمد صابر هاشم علي (المكنى ابو عرب)	١٩٩٦	خالدة عبد محمد	٢٠١٩/٥/١٦
١١	احمد صباح محمود محمد (المكنى ابو فاطمة)	١٩٨٠	وهيبة محمد علي	٢٠١٩/٥/١٦
١٢	احمد صبحي علي مخلف (المكنى أبو عمر)	١٩٩٣	نجاح محمود علي	٢٠١٩/٥/١٦
١٣	احمد صبحي محمد سليم المكنى (أبو عيد)	١٩٩٧	بشرى جاسم	٢٠١٩/٥/١٦
١٤	احمد صدام يونس محمد (المكنى ابو طلحة)	١٩٩٦	عطية مبارك	٢٠١٩/٥/١٦
١٥	احمد صعب عزو حسن (المكنى ابو يزن)	١٩٩٣	نوال حسن	٢٠١٩/٥/١٦
١٦	احمد عارف عبد الوهاب خلف (المكنى أبو بلال)	١٩٨٩	هلود عبد الله	٢٠١٩/٥/١٦
١٧	احمد عائد مناجر حمد	١٩٩٠	نورية وميض	٢٠١٩/٥/١٦
١٨	احمد عبد الكريم خضر زياد (المكنى احوازي)	١٩٨٨	عواطف غزال خضير	٢٠١٩/٥/١٦
١٩	احمد عبد الله فتحي حسين (المكنى ابو هاجر)	١٩٩٦	نهار محمود	٢٠١٩/٥/١٦

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
٢٠	احمد عبيد مزبان خلف (المكنى ابو رزان)	١٩٩٤	رفيعة علي محمود	٢٠١٩/٠٥/١٦
٢١	احمد عدنان جاسم حسن (المكنى ابو انس)	١٩٩٢	نوار سعيد حسن	٢٠١٩/٠٥/١٦
٢٢	احمد عزيز احمد عزيز (المكنى ابو حمودي)	١٩٨٠	مريم محمد يونس	٢٠١٩/٠٥/١٦
٢٣	احمد عزيز جوع جاسم (المكنى ابو شهاب)	١٩٨٠	رقية هاشم	٢٠١٩/٠٥/١٦
٢٤	احمد عمر احمد حسين (المكنى ابو مصعب)	١٩٩٦	نشمية امين	٢٠١٩/٠٥/١٦
٢٥	احمد عمر احمد صفو (المكنى حمودي)	١٩٩٩	اسماء مصطفى	٢٠١٩/٠٥/١٦
٢٦	احمد فتحي احمد فتش (المكنى ابو زينب)	١٩٩٥	حجلة محمد جاسم	٢٠١٩/٠٥/١٦
٢٧	ابراهيم حامد جميل نجم (المكنى ابو عثمان)	١٩٩٢	منتهى فاضل	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٨	ابراهيم خزل محمد سعدون (المكنى ابو اسماعيل)	١٩٩٢	سائخة نوري سليمان	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٩	ابراهيم صالح فتحي محمد (المكنى ابو جهاد)	١٩٨٦	منالحة محمود عايد	٢٠١٩/٠٧/٥
٣٠	ابراهيم غانم محمد صالح (المكنى نوري)	١٩٩٠	خديجة حسين ظاهر	٢٠١٩/٠٧/٥
٣١	ابراهيم فتحي ضاحي شعيبو (المكنى ابو ريان)	١٩٨٧	صبحة قصي مشعان	٢٠١٩/٠٧/٥
٣٢	ابراهيم قاسم محمد علي (المكنى ابو نعيم)	١٩٨٩	امينة يحيى احمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٣٣	ابراهيم محمود شاكر حمودي (المكنى ابو شهاب)	١٩٩٩	سراب عاشور مسطاف	٢٠١٩/٠٧/٥
٣٤	احمد ابراهيم ضاحي شعيبو الحديدي (المكنى ابو فتحي)	١٩٨٨	زويبة محمد حسين	٢٠١٩/٠٧/٥
٣٥	احمد جلود عبد الله حميد (المكنى ابو رغد)	١٩٨٧	فاطمة ياسين علي	٢٠١٩/٠٧/٥
٣٦	ابراهيم غانم ابراهيم (المكنى ابو خالد)	١٩٩٧	ايمان احمد جاسم	٢٠١٩/٠٧/٥
٣٧	ابراهيم محمود عبد الله (المكنى ابو جهاد)	١٩٩٧	حريية علي محمد	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
٣٨	احمد حسن عبد (المكنى خلدون)	١٩٩١	رفعة علي عيو	٢٠١٩/٠٧/٥
٣٩	احمد خالد خضير (المكنى أبو ذر)	١٩٩٨	فاطمة صالح	٢٠١٩/٠٧/٥
٤٠	احمد خالد محمود (المكنى أبو نور)	١٩٩٥	كلثوم حميد طه	٢٠١٩/٠٧/٥
٤١	احمد خلف حمود عضري (المكنى أبو اسحاق)	١٩٩٢	ردة ضوحي عيسى	٢٠١٩/٠٧/٥
٤٢	احمد خليل ابراهيم سعيد (المكنى أبو أسامة)	١٩٩٥	كرحة محمد عذاب	٢٠١٩/٠٧/٥
٤٣	احمد رياض عبد الرحمن محمد (المكنى أبو عمر)	١٩٩٩	زهدة فاضل محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٤٤	احمد سالم محمود محسن الطائي (المكنى عزيز)	١٩٨٣	مكيه الياس خضر	٢٠١٩/٠٧/٥
٤٥	احمد سعد علي عبد الرحمن (المكنى أبو حفص)	٢٠٠٣	غادة يونس احمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٤٦	احمد صالح محمد احمد (أبو ياسين)	١٩٨٣	كرحة عباس	٢٠١٩/٠٧/٥
٤٧	احمد صالح يونس عباس (المكنى أبو فلاح)	١٩٧٦	شكحة محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٤٨	احمد صباح ازعيان تركي (المكنى أبو زيد)	١٩٨٥	حليمة حسن	٢٠١٩/٠٧/٥
٤٩	احمد طه ادريس احمد طه (المكنى سيف)	١٩٩٠	ابنسام حسين اسماعيل	٢٠١٩/٠٧/٥
٥٠	احمد عبد الله سليم (المكنى أبو زكريا)	١٩٩٢	عامرة معاوية عبد الله	٢٠١٩/٠٧/٥
٥١	احمد عزت محمود حمو (المكنى أبو احمد)	١٩٨٢	سليمة حسين	٢٠١٩/٠٧/٥
٥٢	احمد غازي عبد ذنون (المكنى أبو سيف)	١٩٨٩	صيدة حمد عبد	٢٠١٩/٠٧/٥
٥٣	احمد فرمان محمود محمد (أبو زكريا)	١٩٧٨	هاشمية ابراهيم	٢٠١٩/٠٧/٥
٥٤	احمد قيصر رمضان نصرت الطائي (المكنى أبو زكريا)	١٩٩٩	سميرة عطا رشيد	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجتمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
٥٥	احمد محمد خلف محمد (المكنى أبو الاء)	١٩٩٠	فتححي ياسين محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٥٦	احمد محمد شيبث خضر محمد (المكنى أبو ساره)	١٩٧٥	ساهرة مهدي صالح	٢٠١٩/٠٧/٥
٥٧	احمد محمود احمد (المكنى أبو فاروق)	١٩٩٤	عمشة احمد خلف	٢٠١٩/٠٧/٥
٥٨	احمد محمود جرجيس (المكنى أبو علي)	١٩٨١	هناء احمد نايف	٢٠١٩/٠٧/٥
٥٩	احمد محمود حميد سعود (المكنى أبو قسورة)	١٩٩٤	نجلاء عبد الستار	٢٠١٩/٠٧/٥
٦٠	احمد محمود شاكرا حمودي (المكنى أبو علي)	١٩٩٨	سراب عاشور	٢٠١٩/٠٧/٥
٦١	احمد محمود محمد سلمو (المكنى أبو عدنان)	١٩٩٦	حليمة/سلطان سليم	٢٠١٩/٠٧/٥
٦٢	احمد مرعي حسن عزو (المكنى أبو مصعب)	١٩٩٦	نقلة صالح	٢٠١٩/٠٧/٥
٦٣	احمد نورس إبراهيم عبد الله (المكنى مثنى)	١٩٨٣	شيماء كامل	٢٠١٩/٠٧/٥
٦٤	احمد ياسر إبراهيم (المكنى أبو انس)	٢٠٠٠	هناء شهاب احمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٦٥	احمد يونس جاسم (المكنى أبو عبد الله)	١٩٩٢	يازي عطا الله فرج	٢٠١٩/٠٧/٥
٦٦	أسامة حارث كريم (أبو زيد)	١٩٩٢	افراح نوري	٢٠١٩/٠٧/٥
٦٧	إسماعيل عبد الكريم إسماعيل (المكنى عدي)	١٩٨٤	خولة طه	٢٠١٩/٠٧/٥
٦٨	أكرم احمد حسين عبد الله (المكنى أيوب)	١٩٨٦	جنان حسن علي	٢٠١٩/٠٧/٥
٦٩	امير محمد محاسن منديل (المكنى أبو كرار)	١٩٩١	اميرة جواد كاظم	٢٠١٩/٠٧/٥
٧٠	انس إبراهيم مولود رشيد (المكنى أبو عمر)	٢٠٠١	شيلان ياسين	٢٠١٩/٠٧/٥
٧١	انمار محمد مرعي (المكنى رضوان)	١٩٩٨	عبير عبد الهادي عمير	٢٠١٩/٠٧/٥
٧٢	أنور حسن عواد حميد (المكنى أبو حارث)	١٩٩٦	عامرية عبد خلف	٢٠١٩/٠٧/٥
٧٣	أنور صباح از عيان تركي (المكنى أبو خطاب)	١٩٨٤	حليمة حسن	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نيوى المختصة بقضايا الارهاب والمجمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
٧٤	اوس سعد محمد سالم (المكنى أبو شداد)	١٩٩٠	نجلاء منيب عبد الحميد	٢٠١٩/٠٧/٥
٧٥	اياد احمد محمد صعب (المكنى أبو انس)	١٩٩٠	سعدية جاسم حسو	٢٠١٩/٠٧/٥
٧٦	اياد فتحي عكلة محمد الطائي (المكنى أبو زكريا)	١٩٩٦	عمشة محمد الياس	٢٠١٩/٠٧/٥
٧٧	ايلاف خليل ابراهيم عبد السلام (أبو خديجة)	١٩٩٦	عليه سعيد	٢٠١٩/٠٧/٥
٧٨	ايمن اياد حامد شهاب (المكنى أبو طلحة)	١٩٨٨	شفاء احمد دحام	٢٠١٩/٠٧/٥
٧٩	ايمن عني ذنون (المكنى أبو رقية)	١٩٧٧	عليه شكر محمود	٢٠١٩/٠٧/٥
٨٠	باسم عبد الله حسين علي (المكنى أبو هاشم)	١٩٩١	فاطمة ياسين ابراهيم	٢٠١٩/٠٧/٥
٨١	براء قاسم جاسم (المكنى أبو عبد الله)	١٩٩٧	مريم خلف رشيد	٢٠١٩/٠٧/٥
٨٢	بشار نزار طه حسين (المكنى أبو نزار)	١٩٩٠	اخلاص محمود	٢٠١٩/٠٧/٥
٨٣	بشير سعدي حمد محمد (المكنى أبو فاطمة)	١٩٨١	عمشة علي ناهض	٢٠١٩/٠٧/٥
٨٤	ثامر أكرم عيسى شكر (المكنى أبو عمر)	١٩٩٢	زكية شبيب الله	٢٠١٩/٠٧/٥
٨٥	ثائر ادريس جلعو جاسم (المكنى أبو ياسين)	١٩٨١	جبورية احمد بلطان	٢٠١٩/٠٧/٥
٨٦	ثائر صباح حسين محمد (المكنى أبو خطاب)	١٩٨٩	تكري حنون	٢٠١٩/٠٧/٥
٨٧	جاجان عبد الله صالح يونس (المكنى أبو عائشة)	١٩٩٤	يازي طه بلال	٢٠١٩/٠٧/٥
٨٨	جاسم فتحي محمود مطر (المكنى أبو هاجر)	١٩٩٩	رفقة احمد كريم	٢٠١٩/٠٧/٥
٨٩	جاسم محمد احمد صالح (المكنى أبو مسلم)	١٩٩٣	مريم ابراهيم	٢٠١٩/٠٧/٥
٩٠	جاسم محمد خضر (المكنى أبو يوسف)	١٩٨٠	شكيبه علي حسن	٢٠١٩/٠٧/٥
٩١	جاسم محمد عزيز طه (المكنى أبو زينب)	١٩٨٢	حليمة محمد خلف	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
٩٢	جاسم محيسن فضل عاشور الحديدي (المكنى أبو احمد)	١٩٩٦	حمدية عبد الله احمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٩٣	جراح ريد خليف علي (المكنى أبو عبيدة)	١٩٩٦	شوقة حميد علي	٢٠١٩/٠٧/٥
٩٤	جسومي حمد سليمان محمد (المكنى أبو سليمان)	١٩٩٦	فخرية عباس	٢٠١٩/٠٧/٥
٩٥	جلال فتحي يونس مرعي (المكنى أبو فتحي)	١٩٧٤	واجدة يونس احمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٩٦	جمال عماش حسين فهد (المكنى جليبيب)	١٩٩٧	زهرة سهيل	٢٠١٩/٠٧/٥
٩٧	جمعة محمود جمعة عبد الله (المكنى أبو طيبة)	١٩٧٨	عليه عبد الله	٢٠١٩/٠٧/٥
٩٨	جواد طلال خضير (المكنى أبو جواد)	١٩٩٦	واهيبة محمود	٢٠١٩/٠٧/٥
٩٩	حاتم فيصل عزيز سلطان (المكنى أبو عبد الخطيب)	١٩٧٩	صباح رشاد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٠٠	حارث هيثم محمود سليمان (المكنى أبو مثنى)	١٩٩٧	ليمان محمد عزيز	٢٠١٩/٠٧/٥
١٠١	حازم يونس صالح جربوع (المكنى أبو طيبة)	/	غزالة علي	٢٠١٩/٠٧/٥
١٠٢	حامد احمد ناصر الناصر (المكنى أبو قتادة)	١٩٩٢	نهلة خلف	٢٠١٩/٠٧/٥
١٠٣	حامد عويد عبيد مديفع (المكنى أبو عائشة)	١٩٩٩	متيعة محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٠٤	حسن احمد فتحي عبد الله (المكنى أبو بكر)	١٩٩١	نانلة إبراهيم عبد الله	٢٠١٩/٠٧/٥
١٠٥	حسن حازم صالح (المكنى أبو أنس)	١٩٩٩	انتصار خضير احمد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٠٦	حسن حامد صالح مصطفى (المكنى أبو رسول)	١٩٩٠	انتصار عبد العزيز	٢٠١٩/٠٧/٥
١٠٧	حسن كاظم أرميح از غات (المكنى أبو علي)	١٩٧٣	حمدة محمود	٢٠١٩/٠٧/٥
١٠٨	حسن محمد عبد الرحمن اسعد (المكنى أبو عبد الله)	١٩٨٧	صبحي علي	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
١٠٩	حسين احمد مطلق رجب (المكنى أبو قصي)	١٩٧٣	قاهرة حسين درباس	٢٠١٩/٠٧/٥
١١٠	حسين حسن عزو (المكنى أبو علاء)	١٩٥٧	صارة مصطفى	٢٠١٩/٠٧/٥
١١١	حسين خالد عبد الجليل مجيد (المكنى أبو محمد)	١٩٨٧	ندى محمد عيدان	٢٠١٩/٠٧/٥
١١٢	حسين علي مصطفى جمعة (المكنى أبو علي)	١٩٧٦	شمسي حسين	٢٠١٩/٠٧/٥
١١٣	حسين محمد الياس عبد القادر (أبو أسامة)	١٩٨٠	امينة حمو	٢٠١٩/٠٧/٥
١١٤	حمزة خليل احمد سلطان الطائي (أبو عبد الله)	٢٠٠١	مهلبية حسين علاوي	٢٠١٩/٠٧/٥
١١٥	حيدر فارس اسماعيل ياسين (المكنى أبو عمر)	١٩٨٥	خالدة داود	٢٠١٩/٠٧/٥
١١٦	خالد جاسم محمود (المكنى أبو هاجر)	١٩٨٥	عنية فتحي مرعي	٢٠١٩/٠٧/٥
١١٧	خالد حسن طه حسن (المكنى الدكتور)	١٩٥٧	محروسي بشير	٢٠١٩/٠٧/٥
١١٨	خالد فارس خليل احمد (المكنى أبو عبد الرحمن)	١٩٩٧	امينة ابراهيم	٢٠١٩/٠٧/٥
١١٩	خالد فاضل جرجيس داود (المكنى أبو حمزة)	١٩٧٨	مصرية	٢٠١٩/٠٧/٥
١٢٠	خالد محمود احمد عيسى (المكنى أبو هاجر)	١٩٩٣	عمشة حامد علي	٢٠١٩/٠٧/٥
١٢١	خالد محمود عبد عثمان (المكنى أبو مالك)	١٩٩٤	شكرية محمد صالح	٢٠١٩/٠٧/٥
١٢٢	خضر احمد خلف محمد (أبو امير)	١٩٩٦	ملكة محمد خلف	٢٠١٩/٠٧/٥
١٢٣	خضر عبد الكريم خضير حسين (المكنى أبو أيوب)	٢٠٠٠	نجات يوسف جاسم	٢٠١٩/٠٧/٥
١٢٤	خليل ابراهيم علي بكر (المكنى أبو احمد)	١٩٧٦	بدرية سعيد سحل	٢٠١٩/٠٧/٥
١٢٥	خليل حسين حيدر خليل (المكنى أبو ابراهيم)	١٩٩٥	شدة عبد الغني	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
١٢٦	خليل محمود نجم عبد الله (المكنى عبدة)	١٩٧٦	حمدة صالح	٢٠١٩/٠٧/٥
١٢٧	خميس سطح محمود الياس الجبوري (المكنى أبو عمر)	١٩٩٢	مريم عبد عبيد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٢٨	خيرى طه محمد عيسى (المكنى أبو عبد الملك)	١٩٨٩	سهلة غزال محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٢٩	داؤود احمد سليمان احمد (المكنى أبو مؤمن)	١٩٩٥	ايمان عبد عطية	٢٠١٩/٠٧/٥
١٣٠	دحام شاكر محمود عبوش (المكنى أبو حارث)	١٩٨٦	زهرة محمد عبوش	٢٠١٩/٠٧/٥
١٣١	ننون غانم يونس صالح (المكنى أبو يونس)	١٩٩٥	فحبة خضير	٢٠١٩/٠٧/٥
١٣٢	ننون يونس سلطان حسون (المكنى أبو محمد)	١٩٧٧	فاطمة برجس خضر	٢٠١٩/٠٧/٥
١٣٣	راكان ابراهيم ارماع ازعات (المكنى أبو ابراهيم)	١٩٨٧	صبحة عبوش	٢٠١٩/٠٧/٥
١٣٤	رضوان احمد عبد الرحمن (المكنى أبو ريماس)	١٩٨٨	'يسرة شكر محمود'	٢٠١٩/٠٧/٥
١٣٥	رعد احمد معيوف عبد الله (المكنى أبو شعلان)	١٩٨١	ساهرة يونس	٢٠١٩/٠٧/٥
١٣٦	رعد حسين حواس احمد (أبو مؤمن)	١٩٨٩	شاهة بخية احمد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٣٧	رعد عباس خليل (المكنى أبو احمد)	١٩٨٣	فاطمة عبيد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٣٨	رعد علي حسن (المكنى بلال)	١٩٧٦	خديجة عبد الله علي	٢٠١٩/٠٧/٥
١٣٩	ريان خضر علي خلف (المكنى أبو عمر)	٢٠٠٠	كفاح محمد خلف	٢٠١٩/٠٧/٥
١٤٠	زكريا رعد يحيى قاسم (المكنى أبو عبد الرحمن)	١٩٩٦	زاهدة حمدون عبد امين	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
١٤١	زياد حمود بلال حمو (المكنى أبو حذيفة)	١٩٩٤	كرومة صالح حسن	٢٠١٩/٠٧/٥
١٤٢	زيد فارس حمادي (المكنى أبو هلال)	١٩٨٩	ماجدة خضير	٢٠١٩/٠٧/٥
١٤٣	زيد محمد حسن طه (أبو عائشة)	١٩٨٦	اناheid تحسين سليمان	٢٠١٩/٠٧/٥
١٤٤	زيدان خلف حسين علي (المكنى أبو رحمة)	١٩٩٢	حسنة نزال عباس	٢٠١٩/٠٧/٥
١٤٥	ساجد محمود احمد عبد القادر (المكنى همام)	١٩٩٢	سعدية الياس عبد القادر	٢٠١٩/٠٧/٥
١٤٦	سالم وهب حمو عزو (المكنى خطاب)	١٩٩٤	فضة حلوي عباس	٢٠١٩/٠٧/٥
١٤٧	سالم يونس صالح جربوع (المكنى أبو محمود)	لا يوجد	غزالة علي	٢٠١٩/٠٧/٥
١٤٨	سامر أكرم عيسى شكر (المكنى أبو ليث)	١٩٩٣	زكية عبد القادر	٢٠١٩/٠٧/٥
١٤٩	سامي محمود مطر (المكنى أبو ايهم)	١٩٨٨	فتحية احمد خضير	٢٠١٩/٠٧/٥
١٥٠	ساير مازن حكمت فائق (المكنى أبو مهاجر)	١٩٩٥	ايناس ناجي عايش	٢٠١٩/٠٧/٥
١٥١	سبهان خضير عطية عبد الجليل (المكنى أبو عمر)	١٩٩٢	ذباحة محمود حسن	٢٠١٩/٠٧/٥
١٥٢	سبهان خلف احمد عزو احمد (المكنى أبو خلف)	١٩٧٨	نجمة عيسى	٢٠١٩/٠٧/٥
١٥٣	سعد احمد حماد موسى (المكنى أبو عيد الرحمن)	١٩٧٢	ثرية عوض خلف	٢٠١٩/٠٧/٥
١٥٤	سعد اياد خضر الياس (المكنى أبو اياد)	١٩٩٦	منتها شفيق	٢٠١٩/٠٧/٥
١٥٥	سعد عبد الله جاسم (المكنى أبو احمد)	١٩٨٧	صالحة عويد دلهم	٢٠١٩/٠٧/٥
١٥٦	سعد عبد الله موسى سليمان (المكنى أبو معاذ)	١٩٨٧	صبرية إسماعيل	٢٠١٩/٠٧/٥
١٥٧	سعد لازم سعد الله (المكنى أبو لازم)	١٩٨٦	سميرة احمد	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجتمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرياعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
١٥٨	سعد محمد عكيل (المكنى أبو سعود)	١٩٨١	مطره ثمري خزيم	٢٠١٩/٠٧/٥
١٥٩	سعد محمود حمد علو الحمداني (المكنى أبو سعود)	١٩٩٤	ميسون يحيى محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٦٠	سعد هاشم صالح محمد (المكنى أبو جندول)	١٩٩٧	حمشة عبد الله عواد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٦١	سعد الله عواد جراد كرم (المكنى أبو عبد الله)	١٩٦٨	نزهة عزيز علي	٢٠١٩/٠٧/٥
١٦٢	سفيان عبد الصمد فوزي كامل (المكنى أبو جراح)	١٩٨٤	نادرة يونس الياس	٢٠١٩/٠٧/٥
١٦٣	سيف الدين صلاح زكي كامل (أبو صلاح)	١٩٨١	وهيبة علي	٢٠١٩/٠٧/٥
١٦٤	سيف جمعة عبد الله (المكنى أبو نور)	١٩٩٥	زهرة حمودي	٢٠١٩/٠٧/٥
١٦٥	سيف حسين صالح احمد (المكنى أبو حسن)	١٩٩٤	الوطن محمد علي	٢٠١٩/٠٧/٥
١٦٦	سيف عبد الكريم عبد محمد (المكنى أبو حمزة)	١٩٩٥	غادة سالم	٢٠١٩/٠٧/٥
١٦٧	شاكر الياس خضير عبد (المكنى أبو هاجر)	١٩٩٤	مريم جاسم عبد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٦٨	شاكر محمود فتحي (المكنى أبو خالد)	١٩٨٦	عيدة صالح يونس	٢٠١٩/٠٧/٥
١٦٩	شاهر محمود نجم عبد الله (أبو انس)	١٩٩٢	غازية محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٧٠	شبيب ناظم يونس صالح (المكنى أبو عمر)	١٩٩٩	نشمية محمد عمير	٢٠١٩/٠٧/٥
١٧١	شعلان علي جدوع سلطان (المكنى أبو مريم)	١٩٨٨	امنة فتحي	٢٠١٩/٠٧/٥
١٧٢	شعلان محمود حسن خلف (المكنى أبو حقافة)	١٩٩٩	تاضي حسن محمود	٢٠١٩/٠٧/٥
١٧٣	شعلان مدلول صلبني مطر (المكنى أبو طلحة)	١٩٩٧	فتومة عبد الله جميل	٢٠١٩/٠٧/٥
١٧٤	شمس الدين شاكر محمود احمد (المكنى أبو عمر)	١٩٩١	غنية احمد وردى	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
١٧٥	صالح احمد صالح مخلف (المكنى أبو خطاب)	١٩٩٨	امل محمد صالح	٢٠١٩/٠٧/٥
١٧٦	صالح عليوي حسين صليبي (أبو حميد)	١٩٨٠	زهية	٢٠١٩/٠٧/٥
١٧٧	صالح فتحي إبراهيم (المكنى أبو فتحي)	١٩٩١	سناء فتحي	٢٠١٩/٠٧/٥
١٧٨	صايل محمود مخلف سمل الحسوني (المكنى أبو زمن)	١٩٩٤	خديجة مطر علي	٢٠١٩/٠٧/٥
١٧٩	صباح عبد الله شعبان شعبان (المكنى أبو صالح)	١٩٩٧	زهية محجوب هلال	٢٠١٩/٠٧/٥
١٨٠	صبحي محمد محمود خضر صالح (المكنى أبو عبد الله)	١٩٩٠	حمادة حمادي خضر	٢٠١٩/٠٧/٥
١٨١	صدام حسين علي عبد الله (المكنى أبو يوسف)	١٩٧٨	حمدي سلمان خلف	٢٠١٩/٠٧/٥
١٨٢	صكر حسن خضر (المكنى أبو عمر)	١٩٩٠	فاطمة محمود محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٨٣	صهيب مناف عبد جاسم (المكنى أبو معاذ)	١٩٩٠	ثامرة يونس الياس	٢٠١٩/٠٧/٥
١٨٤	صهيب ناھي حمدي محمد (المكنى أبو سعيد)	١٩٧٧	خديجة حسن طه	٢٠١٩/٠٧/٥
١٨٥	ضياء عيسى خلف عبد (المكنى أبو مصعب)	١٩٩٨	فرحة جاسم	٢٠١٩/٠٧/٥
١٨٦	ضياء محمد حمد نزال (المكنى أبو تبارك)	١٩٩٣	خميسة خلف	٢٠١٩/٠٧/٥
١٨٧	طلال نجرس احمد حسين (المكنى أبو نجرس)	١٩٨٢	سعدة عويد حسن	٢٠١٩/٠٧/٥
١٨٨	طلال يونس زينو حسن البياتي (المكنى أبو ايمن)	١٩٥٤	خديجة احمد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٨٩	طه احمد حسين كريم (المكنى أبو نوفل)	١٩٨٤	حسيمة حميد الصوفي	٢٠١٩/٠٧/٥
١٩٠	طه خالد علي عبو (المكنى أبو ياسين)	١٩٩٥	وضحة خلف مسلم	٢٠١٩/٠٧/٥
١٩١	عادل اسماعيل محمود الطائي (المكنى أبو)	١٩٩٢	ترفة احمد	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قائمة بالأسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
	محمود			
١٩٢	عادل سعد الله جدوع خضر (المكنى أبو مريم)	١٩٩٠	خديجة محمد خضر	٢٠١٩/٠٧/٥
١٩٣	عاصم حسيب غزال (المكنى أبو قسورة)	١٩٩٧	نجاح سلطان داود	٢٠١٩/٠٧/٥
١٩٤	عامر عبد الله حسن عبد الله (المكنى أبو جراح)	١٩٧٥	فطيم عبد الله عواد	٢٠١٩/٠٧/٥
١٩٥	عامر عيسى رومي (المكنى أبو حسين)	١٩٩١	نوفة محمد برو	٢٠١٩/٠٧/٥
١٩٦	عبد عبوش عبد الله (المكنى أبو طلحة)	١٩٨٦	فرحة ابراهيم داغر	٢٠١٩/٠٧/٥
١٩٧	عبد الباقي محمد حامد (المكنى أبو عبد الله)	١٩٩٨	باسمة حسن علي	٢٠١٩/٠٧/٥
١٩٨	عبد الحق ياسين شاكر محمد الدراجي (المكنى أبو معاوية)	١٩٩٣	بجنان عبد الرزاق	٢٠١٩/٠٧/٥
١٩٩	عبد الرحمن يحيى ابراهيم محمد (المكنى أبو عمر)	١٩٩٤	رواء هاشم	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٠٠	عبد السلام صالح حسن (المكنى أبو صالح)	١٩٨٦	خالدة سالم محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٠١	عبد القادر ابراهيم عبد معيوف (المكنى أبو ابراهيم)	١٩٨٩	خولة ابراهيم	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٠٢	عبد الله احمد خلف شكاره الحمداني (المكنى أبو صافية)	١٩٩٣	فتحية محمود حسن	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٠٣	عبد الله خزعل محمد يونس (المكنى أبو خطاب)	١٩٩٥	الماز خلف محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٠٤	عبد الله صالح يونس عباس (أبو جلجان)	١٩٧٣	شكحة محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٠٥	عبد الله محمد نجم عبد (أبو اسراء)	١٩٩٨	ليلى ابراهيم محمود	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٠٦	عبد المنعم محمود منصور (المكنى أبو عمر)	١٩٦٢	كتيبة اسماعيل اشلال	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
٢٠٧	عدنان اعبيد علي الجحيشي (أبو قتيبة)	١٩٩١	خديجة احمد عبدو	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٠٨	عزت إبراهيم علي بكر (أبو حمودي)	١٩٨٩	بدرية سعيد	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٠٩	عزيز غانم محمد عزيز (أبو صافية)	١٩٩٤	خديجة حسين ظاهر	٢٠١٩/٠٧/٥
٢١٠	علاء الدين حسين حسن عزو (أبو حسن)	١٩٨١	نزهة محمد شبيب	٢٠١٩/٠٧/٥
٢١١	عبد القادر رجب احمد رجب (أبو نصر)	١٩٩٢	امينة محمود	٢٠١٩/٠٧/٥
٢١٢	عبد الله حميد حمود علو (أبو تراب)	١٩٨٩	حبسة جاسم حمادي	٢٠١٩/٠٧/٥
٢١٣	عبد الله علي زيدان (أبو الزبير)	١٩٩٨	محروسة يونس طه	٢٠١٩/٠٧/٥
٢١٤	عبد المنعم محمد مولود شهاب (أبو محمد)	١٩٦٩	جلوس محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٢١٥	عدوان علي سليم (أبو عبد الله)	١٩٩٧	هازي حساني عبد الله	٢٠١٩/٠٧/٥
٢١٦	عزت محمود حمو (أبو زهراء)	١٩٥٥	فوزية احمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٢١٧	علاء ظاهر حسن سليمان (أبو يونس)	١٩٩٧	سعدة وكاع خلف	٢٠١٩/٠٧/٥
٢١٨	علاء محمد يونس الياس (أبو علاء)	١٩٩٤	سميرة محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٢١٩	علي حسين علي محمد الجبوري (ماهر)	١٩٩٧	نوحه علي حميد ضيوف	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٢٠	علي فوزي احمد حسن (أبو هاجر)	١٩٩٩	فوزية صالح	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٢١	عبد الله إبراهيم نهاية عزبة (أبو دجاجة)	١٩٩٥	دوخة مرعي حسن	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٢٢	عثمان غانم جلود عبد الله (عثمان)	١٩٩٧	ضحى سيف الدين	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٢٣	علي احمد شحادة ناصر (أبو ليث)	١٩٨٤	لا يوجد	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٢٤	علي محمد عمر عطية الجبوري (أبو زكرية)	١٩٨٩	فتحية سلمان	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٢٥	عماد عزت محمود حمو (عماد)	١٩٨٠	سكينة حسين	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٢٦	عمر احمد يونس خلف (أبو فاروق)	١٩٩٨	نازك غازي فاضل	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
٢٢٧	عمر محمد حسن طه الطائي (أبو جيهان)	لا يوجد	ناهد تحسين سليمان	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٢٨	غزوان نوري جهاد (أبو مثنى)	١٩٩٢	خولة محمد صديق	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٢٩	فؤاد سالم حسن سلطان (أبو هديل)	١٩٩٠	هيفاء محمد حسان	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٣٠	قصي مضر خليل ابراهيم (أبو دجاجة)	١٩٧٧	نوال محمد علي	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٣١	عبد الله احمد محمد (أبو سلوان)	١٩٨٦	صباحة دهش ابراهيم	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٣٢	عبد الله شاكر عبد الله علي (أبو عبد الرحمن)	١٩٩٣	اخلاص محمود علي	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٣٣	عبد الله صالح احمد عبد الرزاق (بكر)	١٩٨٤	هناء جاسم شيت	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٣٤	عبد الله محمد رمضان (أبو علاء)	١٩٧٧	عواشة غربي بكر	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٣٥	عبد الله محمود نجم عبد الله (أبو عبيدة)	١٩٩٩	حملة صالح	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٣٦	عبد الناصر ضياء الدين عبد الله عزيز (أبو عبد الله)	١٩٧٢	عبية حسين	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٣٧	عدي فرمان محمود محمد (أبو عبودة)	١٩٧٤	هاشمية ابراهيم محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٣٨	عزت عبد الخالق ابراهيم (أبو عزت)	١٩٩٠	مزرية زيول	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٣٩	عطية محمود عطية (أبو جعفر)	١٩٩٨	سهام خلف صالح	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٤٠	علاء احمد عبد الله (أبو حسين)	١٩٨٤	أمونه يونس	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٤١	علاء عبد الكريم حمزة (أبو نور)	١٩٨٨	مناهل زكي عبد	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٤٢	علاء محمد زيدان خلف (أبو عبيدة)	١٩٩٤	امنة ابراهيم	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٤٣	علي اسماعيل خليل ابراهيم (أبو رقية)	١٩٨٣	مرضية محمد علي	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٤٤	علي حسين محمد سلمان (أبو مهند)	١٩٧١	احلام كريبان حسن	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٤٥	علي شوكت شعيب (أبو رقية)	١٩٩٧	شيماء عبد الكريم	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قائمة بالاسماء الصادرة بحقهم اوامر قبض وفقاً لاحكام المادة (٤) من قانون مكافحة الارهاب من محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا الارهاب والمجمدة اموالهم المنقولة وغير المنقولة ومواردهم الاقتصادية.

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	تاريخ مذكرة القبض
٢٤٦	علي عنيد هادي (أبو انس)	١٩٧٦	عباسية مطرود	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٤٧	علي غانم إبراهيم علي (أبو إسحاق)	٢٠٠٠	عمشة دحام محمد	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٤٨	علي محمد علي محمد الجبوري (أبو يعقوب)	١٩٩٧	روعة صبحي يونس	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٤٩	علي محمود عبو عثمان شرفاني (أبو حمزة)	١٩٩٧	شكرية محمد صالح	٢٠١٩/٠٧/٥
٢٥٠	علي وائل حضير مناور (أبو أيسر)	١٩٩٧	نوفة محمد	٢٠١٩/٠٧/٥

قرارات

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٩

بناءً على ما عرضه مجلس القضاء الأعلى / رئاسة محكمة استئناف نينوى الاتحادية / مكتب رئيس الاستئناف بموجب كتابه ذي العدد : ٢٤٢٧ / مكتب / ٢٠١٩ ، المؤرخ في ٢٠١٩/٩/١١ ، واستناداً الى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية السادسة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢ ، ما يأتي :

أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية العائدة الى الأشخاص المثبتة أسماؤهم في القائمة المرافقة ربطاً والتي تبدأ بالتسلسل (١ . إبراهيم خضير مصطفى محمود) وتنتهي بالتسلسل (١٠٤ . عبد الحكيم محمد حسين معجون) .

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره .

ثالثاً: إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملائمة بشأن المشار اليهم آنفاً .

رابعاً: يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠١٩/١٢/١٥

قرارات

قائمة بأسماء المحكومين وفق المادة (٤) من قانون مكافحة الإرهاب من قبل محكمة جنايات
نينوى بهيئتها الأولى والثانية

ت	اسم المحكوم	اسم الام	التولد	رقم الدعوى	نوع الحكم
١	إبراهيم خضير مصطفى محمود	عائشة فتحي	١٩٩٣	٢٠١٨/ج/٣٧٠	مؤبد
٢	احمد عواد عبد الله حميد	فاطمة طه	١٩٩٢	٢٠١٨/ج/٣٠٠	سجن ١٥ سنة
٣	احمد محمد ياسين سليمان	شمسه صالح	١٩٩٥	٢٠١٨/ج/٦١٤	مؤبد
٤	ايداد رمضان علي حمودي السليم	زهور محمد سعيد	١٩٨٩	٢٠١٨/ج/٥٦٢	سجن ١٥ سنة
٥	جاسم محمد جاسم عموري ال سادة	فاطمة ياسين	١٩٩٤	٢٠١٨/ج/٩٥٧	مؤبد
٦	حازم عطية عباس خضر المحمد	وزيره محمود	١٩٩٢	٢٠١٨/ج/٧٢٣	سجن ١٥ سنة
٧	حسن محمود جاسم سلطان شوران	حليمة شحادة	١٩٩٤	٣٠١٨/ج/٦٠٩	مؤبد
٨	حسين خلف جاسم محمد اللهيبي	فوزية حسين	١٩٩٢	٢٠١٨/ج/٩٥١	مؤبد
٩	حسين علي مطلق علو	زينه خلف علو	١٩٨٩	٢٠١٨/ج/٩٢٢	سجن ١٥ سنة
١٠	خليل فتحي عثمان خليل اللهيبي	نجمه ابراهيم	١٩٨٢	٢٠١٨/ج/٧١٦	مؤبد
١١	ذنون ابراهيم احمد خضير	عيده علي	١٩٦٤	٢٠١٨/ج/٥٠٠	مؤبد
١٢	سالم رمضان علي عبد الله	غنية علي	١٩٩٠	٢٠١٨/ج/٣٤٩	مؤبد
١٣	سالم مناع خضير احمد	شمه علاوي	١٩٧٢	٢٠١٨/ج/٤٩٥	سجن ١٥ سنة
١٤	سعد احمد محمد حسن	صالحة مطر	١٩٩٩	٢٠١٨/ج/٥٩٣	سجن ١٥ سنة
١٥	سعد صالح حسين صالح	صالحة ابراهيم	١٩٩٣	٢٠١٨/ج/٥٧٧	سجن ١٥ سنة
١٦	سكر محمد علي سليمان الشرايبي	شاهه حسين	١٩٩٦	٢٠١٨/ج/٤٧٤	مؤبد
١٧	عادل عزت خضر حسن	ساميه يونس	١٩٩٤	٢٠١٨/ج/٩٢٦	مؤبد
١٨	عايد رسول حسين مخلف	ثريا عزيز	١٩٩١	٢٠١٨/ج/٧٨٦	سجن ١٥ سنة
١٩	عبد اللطيف ساير احمد خضير	فليحة حسين	١٩٦٨	٢٠١٨/ج/٣٦٩	مؤبد
٢٠	عبد الله فتحي محمود عطية	حبسة علي خضر	١٩٨٧	٢٠١٨/ج/٣١٨	مؤبد
٢١	علاء محمود حلو خالد اللهيبي	فتحية احمد	١٩٩٤	٢٠١٨/ج/٣٥١	مؤبد
٢٢	علي حسين سلطان عبد الله	فرحه سعدون	١٩٩٤	٢٠١٨/ج/٩٠٠	سجن ١٥ سنة
٢٣	علي مصطفى علي حيدر	رابحة يونس	١٩٩٥	٢٠١٨/ج/٤٩٧	سجن ١٥ سنة
٢٤	عمر عفان جاسم حنود	رفعه علي	١٩٩٩	٢٠١٨/ج/٣٢٦	سجن ١٥ سنة
٢٥	عمر ميسر الدريس شيت العبدو	خالده محمد يونس	١٩٩٤	٢٠١٨/ج/٩٨٧	سجن ١٥ سنة
٢٦	غسان محمد سعيد خطاب	كتيبه مسير	١٩٨٦	٢٠١٨/ج/٣٦٠	سجن ١٥ سنة
٢٧	قصي محمد خلف جاسم ال ملوح	عيده ابراهيم	١٩٨٨	٢٠١٨/ج/٦٥١	مؤبد
٢٨	محمد احمد محمد حسين	سوريه عيسى	١٩٧٩	٢٠١٨/ج/٣٢٦	مؤبد
٢٩	محمد اسماعيل ابراهيم محمد	فهيمة خضر	١٩٩٠	٢٠١٨/ج/٨٨٠	مؤبد
٣٠	محمد جمال محمود خطاب	صباح جدوع	١٩٩٨	٢٠١٨/ج/٩٨٣	مؤبد
٣١	محمد لقمان محمد احمد الشلال	عليه ابراهيم	١٩٩٣	٢٠١٨/ج/٧٨٩	مؤبد
٣٢	محمود خالد محمود سلطان	خاتون جفال	١٩٩٧	٢٠١٨/ج/٤٠٠	سجن ١٥ سنة
٣٣	محمود مصطفى حسين صالح	عزيزه عباس	١٩٧٣	٢٠١٨/ج/٦١٧	مؤبد
٣٤	مراد عمار جاسم محمد	تقيده سالم	١٩٩٧	٢٠١٨/ج/٤٨٠	سجن ١٥ سنة
٣٥	مشتاق شهاب احمد محمد	زهور احمد	١٩٩٦	٢٠١٨/ج/٣٤٦	سجن ١٥ سنة
٣٦	مصطفى نهاد محمد متعب	نجمه ابراهيم	١٩٩٣	٢٠١٨/ج/٩٨٤	مؤبد
٣٧	معمر نزار حسن علي	فهيمة معروف	١٩٩٥	٢٠١٨/ج/٦١٢	مؤبد
٣٨	منتهى ياسين رمضان مشعان	زكية عبد الله	١٩٧٤	٢٠١٨/ج/٣٠٢	سجن ١٥ سنة

قرارات

قائمة بأسماء المحكومين وفق المادة (٤) من قانون مكافحة الإرهاب من قبل محكمة جنايات
نينوى بهيئتها الأولى والثانية

ت	اسم المحكوم	اسم الام	التولد	رقم الدعوى	نوع الحكم
٣٩	مؤتمن مزاحم فياض احمد	لمياء محمد	١٩٩٧	٢٠١٨/ج/٩٠٤	مؤبد
٤٠	موسى إسماعيل شطي صالح	وسمية اسماعيل	١٩٩٠	٢٠١٨/ج/٣٦٢	سجن ١٥ سنة
٤١	نافع محمود جاسم محمد الجبوري	زهية احمد	١٩٨٦	٢٠١٨/ج/٣٠٤	مؤبد
٤٢	هارون رشيد صالح عبد الله	عدله حسين	١٩٩٤	٢٠١٨/ج/٢٨٥	مؤبد
٤٣	هانثم بسام سالم محمود الحسن	أحلام ذنون	١٩٩٨	٢٠١٨/ج/٧٧٩	سجن ١٥ سنة
٤٤	هيثم وليد عباس جمعة الاحمد	زمزم احمد	١٩٩٤	٢٠١٨/ج/٣٢٥	مؤبد
٤٥	احمد إسماعيل خليل محمد البكري	موزة خالد	١٩٨٨	٢٠١٨/٢ج/٨٨٦	سجن ١٥ سنة
٤٦	احمد حامد علي احمد الذنون	فتحية احمد	١٩٩٥	٢٠١٨/٢ج/٣٣٧	مؤبد
٤٧	احمد عبد الرحمن احمد طه الحمودي	ناهدة ابراهيم	١٩٩٥	٢٠١٨/٢ج/٣٢٧	سجن ١٥ سنة
٤٨	ادريس يونس ذنون احمد الربيعي	شمسه احمد	١٩٧٢	٢٠١٨/٢ج/٦٥٥	سجن ١٥ سنة
٤٩	اوس غزوان سامي عبد القادر العباسي	ميادة كريم	١٩٩٣	٢٠١٨/٢ج/٨٤٨	سجن ١٥ سنة
٥٠	ايباد خلف حنوش محسن الدليمي	شمسه محمد	١٩٧٨	٢٠١٨/٢ج/١٠٠٤	مؤبد
٥١	ايسر محمد علي رجب محمود الصالح	فتحية حسين	١٩٩٦	٢٠١٨/٢ج/٨٠٧	مؤبد
٥٢	ايمان حسين محمود حسن الطائي	عمشه حسين	١٩٨١	٢٠١٨/٢ج/٩٣٩	مؤبد
٥٣	بشار عبد الجبار عمر خطاب الدليمي	ليله فتحي	١٩٦٨	٢٠١٨/٢ج/٦٣٧	سجن ١٥ سنة
٥٤	بهاء تركي حسن محمد سليم الحمداني	رسلية طه	١٩٩٧	٢٠١٨/٢ج/٤٢٨	مؤبد
٥٥	ثامر نذير محمود محمد المشهداني	منى سعيد	١٩٥٩	٢٠١٨/٢ج/٤٥١	سجن ١٥ سنة
٥٦	ثامر محمد عزيز طه الحديدي	حليمة محمد	١٩٧٨	٢٠١٨/٢ج/٢٧٥	سجن ١٥ سنة
٥٧	جاسم علي سلطان احمد الجحيشي	اميره محمد	١٩٩٠	٢٠١٨/٢ج/٤٣٢	مؤبد
٥٨	جلال حميد حسين سالم الجبوري	ترفه علي	١٩٩٦	٢٠١٨/٢ج/١٠٦٥	سجن ١٥ سنة
٥٨	حسين سلطان احمد حسين الزبيدي	شاهه ناريف	١٩٨١	٢٠١٨/٢ج/١١٢٤	سجن ١٥ سنة
٦٠	حسين علي عثمان سليمان الحمداني	ناديه ريان	١٩٩٤	٢٠١٨/٢ج/٢٥٤	سجن ١٥ سنة
٦١	حسين نجم مقداد رشيد الحمداني	مهديه يونس	١٩٩٨	٢٠١٨/٢ج/٥٥٨	سجن ١٥ سنة
٦٢	حماد عويد جاسم سلطان الجحيشي	دنيا ذنون	١٩٨٤	٢٠١٨/٢ج/٥٧٤	سجن ١٥ سنة
٦٣	حيدر محمد حسين احمد الطيوي	هنوف عكله	١٩٩٥	٢٠١٨/٢ج/٤٥٦	سجن ١٥ سنة
٦٤	داود جمعة داود سلطان الباتي	عاصمه حمزة	١٩٩٠	٢٠١٨/٢ج/٨٩٤	سجن ١٥ سنة
٦٥	سفيان محمد يونس صفو الطائي	نوال جاسم	١٩٩٥	٢٠١٨/٢ج/٦٦٣	سجن ١٥ سنة
٦٦	شعلان حميد حسن خضر العبيدي	همامه عبد الله	١٩٧٦	٢٠١٨/٢ج/٥٨٤	سجن ١٥ سنة
٦٧	صالح يونس عبد الله فتحي اللويزي	عذرة جاسم	١٩٩٦	٢٠١٨/ج/٥٠	مؤبد
٦٨	طارق حسين علي حسين الجبوري	هنية سليمان	١٩٩٨	٢٠١٨/٢ج/١٠٠٠	سجن ١٥ سنة
٦٩	طارق يونس عطية زيدان الجحيشي	ماجده محمد	١٩٧١	٢٠١٨/٢ج/٧٨٠	مؤبد
٧٠	عبد الله سعدي مجيد احمد العبيدي	نهله ابراهيم	١٩٩١	٢٠١٨/٢ج/٥٧٨	سجن ١٥ سنة
٧١	عبد الله محمد عزيز احمد الأحمد	منى جمعه	١٩٩٧	٢٠١٨/٢ج/٧٦٣	مؤبد
٧٢	عدنان عاصي عطية حمادي عويد	سهام شعبان	١٩٩٦	٢٠١٨/٢ج/٣٦١	مؤبد
٧٣	علاء احمد ثامر عبد الله الدليمي	هيفاء سالم	١٩٩٥	٢٠١٨/٢ج/٧٢٠	سجن ١٥ سنة
٧٤	علي خلف عبد الله علي الصميدعي	زياده محمود	١٩٩٤	٢٠١٨/٢ج/٣٩٠	سجن ١٥ سنة
٧٥	عماد عويد جاسم سلطان الجحيشي	دنيا ذنون	١٩٨٦	٢٠١٨/٢ج/١١١٧	سجن ١٥ سنة
٧٦	عمر قحطان علي حسن الحديدي	خولة حسين	١٩٩٠	٢٠١٨/٢ج/٧٢٣	سجن ١٥ سنة

قرارات

قائمة بأسماء المحكومين وفق المادة (٤) من قانون مكافحة الإرهاب من قبل محكمة جنايات
نينوى بهيئتها الأولى والثانية

ت	اسم المحكوم	اسم الام	التولد	رقم الدعوى	نوع الحكم
٧٧	فحطان مرعي حسن محمد الصميدعي	عيشه محمد	١٩٦٤	٢٠١٨/٢ج/٣٧٥	سجن ١٥ سنة
٧٨	مثنى فتحي محمود عيد علاوي	سلمه ذنون	١٩٧٦	٢٠١٨/٢ج/٦٧٧	سجن ١٥ سنة
٧٩	محمد احمد خضر جاسم الشهاب	شمسه اسماعيل	١٩٩٦	٢٠١٨/٢ج/١٠٧٥	مؤبد
٨٠	محمد الياص خضر شكر الحياي	ندى شاكر	١٩٩٥	٢٠١٨/٢ج/٩٦٠	مؤبد
٨١	محمد سالم عطيه حسن الجبوري	صبريه احمد	١٩٩٤	٢٠١٨/٢ج/٧٣٨	سجن ١٥ سنة
٨٢	محمد عيد السلام مصطفى احمد	كوكب حامد	١٩٧٩	٢٠١٨/٢ج/٥٨٥	مؤبد
٨٣	محمد عيد الله مجيل عواد السويقي	صبيحه عواد	١٩٩٦	٢٠١٨/٢ج/٣٨٦	سجن ١٥ سنة
٨٤	محمد علي حمود حسن المشهداني	لمعه حمدان	١٩٩٦	٢٠١٨/٢ج/١٠٥٥	سجن ١٥ سنة
٨٥	محمد فاضل محمد عيد الله الطائي	جهديه محمود	١٩٨٣	٢٠١٨/٢ج/٧٩٥	
٨٦	محمود خضر محمد احمد الجديشي	كوثر حماده	١٩٩٥	٢٠١٨/٢ج/٤١١	سجن ١٥ سنة
٨٧	مشعان احمد سلمان كليب الصيادي	سعديه حسين	١٩٧١	٢٠١٨/٢ج/٥٣٧	سجن ١٥ سنة
٨٨	مشهور عيدان عطية طه الجاسم	سميرة خضر	١٩٩٥	٢٠١٨/٢ج/٣٠٤	سجن ١٥ سنة
٨٩	مهند احمد عيد الله خلف الجبوري	حلوه محمود	١٩٩٢	٢٠١٨/٢ج/٨٤٦	مؤبد
٩٠	مهند لوي عيد الله سلطان القتيمة	سلوى احمد	١٩٩٤	٢٠١٨/٢ج/٩٤٠	سجن ١٥ سنة
٩١	نصرت صالح احمد سليمان	ترفه صالح	١٩٨١	٢٠١٨/٢ج/٣٥٨	سجن ١٥ سنة
٩٢	نور خالد سليمان حميد العكدي	خالده ابراهيم	١٩٨٧	٢٠١٨/٢ج/٦٨٦	سجن ١٥ سنة
٩٣	وعد احمد علي احمد الحمداني	عزيزه محمد علي	١٩٦٧	٢٠١٨/٢ج/٧٠٣	سجن ١٥ سنة
٩٤	وعد صبحي عيد خليل الدليمي	كتيبه احمد	١٩٧٥	٢٠١٨/٢ج/٥٧٠	سجن ١٥ سنة
٩٥	وعد عبد الستار حسين علي	عزيزه محمد	١٩٨٩	٢٠١٨/٢ج/٨٠٩	سجن ١٥ سنة
٩٦	وعد محمد ثلج سلطان الحديدي	نمشه علي	١٩٩٤	٢٠١٨/٢ج/٤٦٢	مؤبد
٩٧	يحيى قاسم سعيد حسن السلطان	محاسن مرعي	١٩٦٨	٢٠١٨/٢ج/٤٣٧	سجن ١٥ سنة
٩٨	يونس تركي جاجان رزج	صفيه محمد	١٩٩٢	٢٠١٨/٢ج/٣٩١	سجن ١٥ سنة
٩٩	يونس خضير محمد خليل الشرايبي	عنود عبد الله	١٩٨٤	٢٠١٨/٢ج/٩٧٤	مؤبد
١٠٠	انمار شحادة محسن خليفة	نانلة محمد	١٩٨٥	٢٠١٨/٢ج/٣٩٧	سجن ١٥ سنة
١٠١	فخري عيد الله داود سلطان	عمشه محمود	١٩٦٣	٢٠١٨/٢ج/٤١٦	سجن ١٥ سنة
١٠٢	نصار احمد صالح احمد الربيعي	مديحه عبد الله	١٩٩٧	٢٠١٨/٢ج/٤٤٤	مؤبد
١٠٣	معن عبد الوهاب قاسم محمد	شكريه محمود	١٩٨٨	٢٠١٨/٢ج/٧٨٦	سجن ١٥ سنة
١٠٤	عبد الحكيم محمد حسين معجون	مريم ذنون	١٩٩١	٢٠١٨/٢ج/٣٧٠	سجن ١٥ سنة

قرارات

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٩

بناءً على ما عرضه مجلس محافظة الانبار بموجب كتابه المرقم بالعدد : ٦٤٧٥ ، المؤرخ في ٢٠١٩/٩/٨ ، ومرافقه طلب السيد (حميد احمد هاشم إبراهيم العلواني) عضو مجلس محافظة الانبار المجمدة أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين رقم (٧٦ لسنة ٢٠١٨) ضمن التسلسل (٢) .

اطلعت اللجنة على الطلب المذكور آنفاً وتدارست الأدلة والحيثيات الواردة ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية السادسة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢ ، ما يأتي :

أولاً: الموافقة على اطلاق الراتب والمخصصات فقط الذي يتقاضاه المشار اليه آنفاً من مجلس محافظة الانبار استناداً إلى احكام المادة (٢٤) من نظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥ لسنة ٢٠١٦) ، واحكام المادة (٢٠) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩ لسنة ٢٠١٥) .

ثانياً: صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢ .

ثالثاً: ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره .

رابعاً: إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملائمة بشأن المشار اليه آنفاً .

خامساً: يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠١٩/١٢/١٥



2003



2003



2003



1958



2008



2005



2004



2012



2008



2015



E.mail: Igiaw_moj_iraq@moj.gov.iq
www.moj.gov.iq

البريد الإلكتروني
الموقع الإلكتروني

له جابخانه كاني خانةى كشتى كاروبارى بوشنيرى جاپكراوه

نرخى ۱۰۰۰ ديناره

طبع في مطابع دار الشؤون الثقافية العامة

اسعر ۱۰۰۰ دينار